انه خرج مخرج الاشفاق وتعليم امته الخوف والحذر
من تعدي حدود الله فقد يحمل على ما ورد من عائشة
بمنا وجهن دعواته على غير واحد في غير موطن على غير
العقد والقصد بل بما جرت به عادة العرب
وليس المراد بها الاجابة كقوله تربت يمينك
ولا اشبع الله بطنه وعقرى حلقى وغيرها من
دعواته وقد ورد في صفته عليه السلام في غير حديث
انه عليه السلام لم يكن فحاشا وقال انس لم يكن
سبابا ولا فحاشا ولا لعانا وكان يقول لاحدنا
عند المعتبة ماله ترب جبينه فيكون حمل الحديث
على هذا المعنى ثم اشفق عليه السلام من موافقة
امثالها اجابة فعاهد ربه كما قال في الحديث
ان يجعل ذلك المقول له زكاة ورحمة وقربة
وقد يكون ذلك اشفاقا على المدعو عليه
وتانيسا لئلا يلحقه من استشعار الخوف والحذر
من لعن النبي عليه السلام وتقبل دعائه ما يحمله
على الياس والقنوط وقد يكون ذلك سؤالا منه
لربه لمن جلده او سبه على حق بوجه صحيح ان يجعل ذلك
كفارة له لما اصاب وتحية لما اجترم وان يكون
عقوبته له في الدنيا سبب العفو والغفران كما جاء
في الحديث الاخر ومن اصاب من ذلك شيئا

فعوقب

فعوقب فهو له كفارة فان قلت فما معنى حديث
الزبير وقول النبي صلى الله عليه وسلم له حين تخاصمه
مع الانصاري في شراج الحرة اسق يا زبير حتى يبلغ الكعبين
فقال له الانصاري ان كان ابن عمتك يا رسول الله
فتلون وجه رسول الله عليه السلام الحديث ثم قال
اسق يا زبير واحبس حتى يبلغ الجدر فالجواب
ان رسول الله عليه السلام منزه عن ان يقع بنفس مسلم
منه في هذه القصة امر يريب ولكنه عليه السلام
ندب الزبير اولا الى الاقتصار على بعض حقه على طريق
التوسط والصلح فلما لم يرض بذلك الاخر ولج وقال
ما لا يجب استوفى النبي عليه السلام للزبير حقه ولهذا
ترجم البخاري على هذا الحديث باب اذا اشار
الامام بالصلح فابى حكم عليه بالحكم وذكر في اخر الحديث
فاستوفى رسول الله صلى الله عليه وسلم حينئذ للزبير
حقه وقد جعل المسلمون هذا الحديث اصلا في قضية
وفيه الاقتداء به عليه السلام في كل ما فعله في حال غضبه
ورضاه وانه وان نهى ان يقضي القاضي وهو غضبان
فانه في حكمه في حال الغضب والرضى سواء لكونه فيهما
معصوما وغضب النبي عليه السلام في هذا انما كان لله
تعالى لا لنفسه كما جاء في الحديث الصحيح وكذلك
الحديث في اقادته عكاشة من نفسه لم يكن لتعد

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)